

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٤

بربط موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية

للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر فى الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛
وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

القانون الآتى نصه

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية للسنة
المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٨٢٢٨٢.٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية مليارات ومائتان
وثمانية وعشرون مليوناً ومائتان وتسعة آلاف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٤٩٦٥٤.٠٠٠٠
جنيه (فقط وقدره أربعمائة وستة وتسعون مليوناً وخمسمائة وأربعون ألف جنيه) موزعة
كالآتى :

- أجور بمبلغ ١.٤٥٨٦.٠٠٠ جنيه .

- باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٣٩١٩٥٤.٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٤٦٥٤٦.٠٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره أربعمائة وخمسة وستون مليوناً وأربعمائة وستون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدرت الأرباح المحتجزة التى تخص الحساب الاستشارى للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥
بمبلغ ١٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرة آلاف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدرت خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٣١.٩٠٠٠٠٠٠ جنيه فقط وقدره واحد وثلاثون مليوناً وتسعون ألف جنيه) .

(المادة السادسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٧٧٣١٦٥٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة مليارات وسبعمائة وواحد وثلاثون مليوناً وستمائة وتسعة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

استخدامات استثمارية بمبلغ ١٤٤٩٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦٢٨٢٦٥٩٠٠٠ جنيه .

(المادة السابعة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٧٧٣١٦٥٩٠٠٠ جنيه فقط وقدره سبعة مليارات وسبعمائة وواحد وثلاثون مليوناً وستمائة وتسعة وخمسون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة الثامنة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة التاسعة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة العاشرة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة الحادية عشرة)

ينشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو

٢٠١٤

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢ يولية سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

مشروع موازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية
للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥

بيان	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٥/٢٠١٤	بيان	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٥/٢٠١٤
التكاليف والمصروفات:			الإيرادات:		
مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار	٣٧٥٥...	٤٦٠٠٠٠	مجموعة (١) إيرادات النشاط	٤١٢٣٣.....	٤٢١١.....
مجموعة (٢) الأجور	١.٤٥٨٦...	١.٧٧.....	مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى	٤٣٩.....	٤٤٣٦.....
مجموعة (٣) المصروفات	٣٨٣٥١٩...	٣٣٨٨٩.....	جملة الإيرادات	٤٥٦٢٣.....	٤٦٥٤٦.....
مجموعة (٥) أعباء وخسائر	٤٦٨.....	٥.٣.....	خسائر العام (عجز النشاط)	-	٣١.٩.....
جملة التكاليف والمصروفات	٤٩٦٥٤.....	٤٥٦٢٢.....	جملة الموازنة الجارية	٤٥٦٢٣.....	٤٩٦٥٥.....
أرباح العام:			الإيرادات الرأسمالية:		
الأرباح المحتجزة (فائض مرحل)	١.....	١.....	إيرادات رأسمالية متنوعة	٧.٢٨١٨٧...	٧٧٣١٦٥٩...
صافي ربح العام	١.....	١.....	جملة الإيرادات الرأسمالية	٧.٢٨١٨٧...	٧٧٣١٦٥٩...
جملة الموازنة الجارية	٤٩٦٥٥.....	٤٥٦٢٣.....	إجمالي الموازنة (*)	٧٤٨٤٤١٧...	٨٢٢٨٢.٩...
الاستخدامات الرأسمالية:					
استخدامات استثمارية	١٤٤٩.....	٩٧٤١٤.....			
تحويلات رأسمالية	٦٢٨٢٦٥٩...	٦.٥٤.٤٧...			
جملة الاستخدامات الرأسمالية	٧٧٣١٦٥٩...	٧.٢٨١٨٧...			

(* منه مبلغ ١٠.١ ألف جنيه يمثل موازنة الحساب الاستشاري طبقاً لأحكام القرار الجمهوري رقم ٧٢٣ لسنة ١٩٨١ والقواعد الصادرة بشأنه إيراداً ومصروفات طبقاً لبيان موازنته المرفق .